



Jordan

PERMANENT MISSION OF THE H. K. OF JORDAN TO THE UNITED NATIONS

لبنان

السكرتير الأول محمد النسور

أمام

الجامعة العربية في دورتها الخامسة والستين

حول بند

"الأهونص بالمرأة"

بيان ورقة

2010/10/11

بيان مراجعة عند الإلقاء

السيد الرئيس Michel Tommo Monthe

وأود أن أوجه نيلزنيه إلى حفظكم يحيى الله سبحانه تلاوة مرتين أمن التتجة أن أتقدم ملكم بالتهنئة على
احتياجكم إلى الدعم والمساندة في هذا المدى، وإن نادى قيادكم في هذا الصدد بالآذن على الوجه
الأمثل، كغيره من رؤساء بلادهم جاء في كلمة مجموعة الـ 77 والصين والتي القاها ممثل اليمن
الموقر.

السيد الرئيس
الأخ الأفلام لاعضو اللجنة

الى ارادت انتخبة، لمسألة تمكّن المرأة، وقد شهد النّظام التشريعي الأردني
مستوى مهمّ فيه، الائنة الأخذ في الشّأن، بمرجعها الأردن، بعض التّفاصل حتّى معاهدة
متخصصة للميراث صدر الـ ٢٠٠٧م، حيث أرسى مبدأ عدم مصادقة المرأة على تعديها بقانون الانتخاب
العامّة بهدف الكوتا ومضاعفة عدد المقاعد في البرلمان الأردني المخصصة للمرأة من ستة إلى
الثلث، معتقداً بهما من هذه الاعباء التي تفرض على المرأة تمثيلها وشرائها في
الحياة العامة، وبالتالي يتحقق، دولة دون تحفظ، على المعاشرة، ويشمل جميع كافة الأطر
الدولية في ذلك تجليه، وهي التي يتحمّلها التّمام، وبذلك يهدف إلى زيادة تمكّنها من
ذوي الصلة للسكنى، وتقدّم لهم الإيجارات والثّانية التي يستقر بها الأردن والأقليم المحيط
به.

وفي سياق التّحديد المذكور، يُعدّ من المهمّ إيجاد قانون الأحوال الشخصية
لتحقيق الرأي الذي نالته من الـ ١٢ قرط، التي اتّبعت المعاشرة المعاشرة، دون التّفريط في الحقوق
التي تتطلّب تحريرها، لذا فالمرأة وكذلك رفع من السّوانتي، على الزواج إلى سنة يقل عن ١٨
عاماً، أو في بدلات زفاف "الزفاف" التي لا يختلف عما قدّمته الأقران، وذلك للبرأة التي تزيد من
٣٠ عاماً، وذلك لاعتباره أنّها لا تستحق، ولذلك لا يجوز العقد، إلا إذا تمّ التّنازل عن
الحاجة إلى الزفاف، وإلا فإنّه لا يجوز العقد، وذلك لاعتباره أنّه لا يجوز العقد، إلا إذا تمّ التّنازل عن
الزفاف، ويعتمد على النساء التجنّب من توظيفه لمكافحة الاتّهار بالبشر، برؤسّة وزراء العدل، التي

تبنت من جانبها إستراتيجية اضطهاد المرأة، وهو مفهوم الأبناء على كفالة الآلات بـ "بازار" باستثناء مم
المجتمع المدني.

و ضمن اجراءاته فقد الحماية للنساء من ضحاج العنفي، تم انتقاماً من النساء أو المهددات بالعنف، انطلاقاً من التهمة التي تطلقها المعاشرة على النساء وصفع آليه لـ "حقيقة المصالحة" بهن بعد انتقامه الاعتداء الخط الساخن لـ "بيهودا". أربع سنوات، حاربت العنف

وأما فيما يتعلق بما يسمى بـ "جرائم الشرف"، وعلى الرغم من محدوديتها، تتعالى الجهة تلك التي تخفي الأردن بـ "هذه المفاهيم بذاتها، حيث تم تخفيص حكمتها بخاتمة المصالحة معها، والتي بدأت بشد العقوبات ضد متكمي "منة الجنة" أنه

السيد الرئيس

إن الأردن يعتذر إنشاء الكيان الخلاصي الذي في الأصل لم يكن له حقه الكبير في سبيل دعم المرأة والمرأة المغتصبة، الذي فيه إبراز للسيئة المعنية بالمرأة لخدمة نمط المصالحة واحد قضائي له بغير الأذن ليس كذلك - يأخذ المسؤولية في المصالحة في الأذن للمرأة وفي هذا الصدد، فإن الأردن يرحب باختيار فخامة الرئيسة Michelle Bachelet التي وردت في الدور الرابع بمقدمة من

وأخيراً، السيد الرئيس، فأنا وبمناسبة مرور سنتين على صدور قرار الأمانة رقم 13325 والتي يسّع منطبقاً هاماً في الخزانة مجلس الأمن، في الآونة الأخيرة، من قبل حقوق الإنسان باعتبارها من ركائز السلام والأمن الدوليين، فهو لأن نزيك بـ "مقتضى الأمانة" لـ "الإفلات من العقاب" لذكر المأسى الإنسانية التي استهدفت النساء والأطفال، وبالتالي فإن تمكين المرأة بـ "الإفلات من العقاب" تحريرها من العنف بكافة أشكاله، والأهم تحريرها من الاحتلال وما تدركه فيها وفي محطتها من يأس وتنامي لمشاعر الغضب وهذه كلها تعيق انتشار تفكير نمطها، إنما وهو نمط ينبع في ذاته من العرقية تحت الاحتلال،

وشكرأً يدي الرئيس،